

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ (58) ـ الإسلام تطبيقاً كاملاً، وإصرارها على صوغ حياتها الاجتماعية وفقاً لتعليماته الحية، واستجابة لنداء القرآن الكريم: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ** و**اعلموا أن الله يحولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَهِ تَضَرُّونَ؟**، ونظر للروح الإسلامية السارية في الدستور والإطار الإسلامي الأصيل له فقد صوتت أكثرية الشعب الساحقة لصالحه وأصبح نافذ المفعول آنذاك. الإسلام في كل مادة: أراد الله تعالى أن يستوعب الإسلام كل شؤون الحياة الإنسانية، وينظمها التنظيم الكامل، ويحل لها كل مشاكلها برغم اختلاف هذه المشاكل وتباين الظروف، وذلك بعد أن منح كل عناصر المرونة المطلوبة في إشباع الجوانب المتغيرة، أما الجوانب الثابتة من حياة الإنسانية فقد شرع لها التشريعات الواقعية الثابتة. وعلى أي حال، فقد استوعب الإسلام كل النواحي الإنسانية حتى سلم المحققون في الإسلام بقاعدة: "ما من واقعة إلا وفيها حكم" وقد جاءت بعض النصوص الشريفة لتؤكد هذا الجانب بكل وضوح. فقد ورد في كتاب "الكافي" (ج 1 باب الرد إلى الكتاب والسنة) عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن حماد، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: سمعته يقول: "ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة". على أن توزع النصوص والقواعد الإسلامية نفسها على الجوانب المختلفة للحياة الإنسانية يكشف بكل وضوح عن هذا الاستيعاب. ومن هذا المنطلق فإننا نجد الروح الإسلامية تسري في مختلف مواد الدستور الإسلامي، وهذا ما نجده مثلاً في استعراض أجمالي لبعض هذه المواد، كما يلي: 1 ـ تؤكد المادة الأولى أن الشعب الإيراني أقام النظام الجمهوري الإسلامي على أساس من اعتقاده الراسخ بحكم الحق والعدل القرآني.